

بيان عام - منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 29/4404/2021

19 تموز / يوليو 2021

القمع المستهدف للنشطاء الصحراويين

قالت منظمة العفو الدولية اليوم إن السلطات المغربية قد كثفت موجة الانتهاكات التي ترتكبها ضد النشطاء المطالبين باستقلال الصحراء الغربية من خلال سوء المعاملة، والاعتقالات، والمضايقات بهدف تكميم أفواههم أو معاقبتهم على نشاطهم السلمي المناهض لما يبذله المغرب من جهود من أجل إحكام سيطرته على إقليم الصحراء الغربية المتنازع عليه.¹

فخلال الفترة التي مضت منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2020 وحدها، ونّقت منظمة العفو الدولية انتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبتها قوات الأمن المغربية ضد 22 من النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان الصحراويين، بما في ذلك سبع حالات تعذيب أو سوء معاملة، وثلاث مدهامات للمنازل، ووضع اثنين رهن الإقامة الجبرية الفعلية في المنزل، فضلاً عن الاعتقالات، والمضايقات التي تعرض لها أفراد بسبب ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير والتجمع.

وكان من بين من استهدفتهم هذه الانتهاكات الصحفيون والنشطاء والمدافعون عن حقوق الإنسان والأحداث؛ أما الأفعال التي تعرضوا للقمع بسببها فقد شملت نشر تعليقات على الفيسبوك ومقالات صحفية تنتقد السلطات المغربية، وبخاصة الملك، والتلويح بالعلم الصحراوي في منازلهم، والمشاركة في مظاهرات سلمية.

وتأتي هذه الموجة الأخيرة من الانتهاكات في أعقاب الاشتباكات التي اندلعت في نوفمبر/تشرين الثاني 2020 بين المغرب والجزيرة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، وهي حركة صحراوية تناضل من أجل استقلال الصحراء الغربية، بعد أن قامت قوات الجيش الملكي بتفكيك مخيم أقامه محتجون سلميون صحراويون في قرية الكركرات، وهي منطقة عازلة تحت إشراف بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (بعثة مينورسو). وذكرت منظمة العفو الدولية آنذاك أنه خلال الفترة بين 13 و21 نوفمبر/تشرين الثاني 2020، حاصرت الشرطة المغربية منازل العديد من النشطاء والصحفيين الصحراويين، وأخضعتها للمراقبة الشديدة، كما كثفت مدهامات المنازل والاعتقالات.²

ويخضع معظم الصحراء الغربية للسيطرة الفعلية للمغرب منذ استيلائه عليه في أعقاب انسحاب إسبانيا منه عام 1975، وهي الإدارة الاستعمارية السابقة للإقليم. غير أن الحكومة المغربية تعتبر الإقليم جزءاً من التراب المغربي، رافضة المطالبات بإجراء تصويت شعبي لتقرير المصير؛ وكان هذا الخيار متضمناً في الاستفتاء الذي وافق عليه المغرب وجبهة البوليساريو في اتفاق لوقف إطلاق النار أبرمه الجانبان بوساطة الأمم المتحدة عام 1991. ولا يعترف المجتمع الدولي بضم المغرب لإقليم الصحراء الغربية بحكم الأمر الواقع، وتعتبر الأمم المتحدة الصحراء الغربية إقليماً غير متمتع بالحكم الذاتي؛ ولكن في ديسمبر/كانون الأول 2020، اعترفت الولايات المتحدة بسيادة المغرب على الصحراء الغربية في مقابل تطبيع المغرب لعلاقاته مع إسرائيل.³

وفي يناير/كانون الثاني 2021، أصدر عدد من المقرررين الخاصين لدى الأمم المتحدة بياناً مشتركاً ينددون فيه بالانتهاكات التي تعرض لها ثمانية من المدافعين عن حقوق الإنسان في الصحراء الغربية، ومن بين الانتهاكات التي أشاروا إليها التهديدات بالاعتقال والعنف والموت، والمراقبة المادية، والاحتجاز التعسفي، وسوء المعاملة أثناء الاعتقال، والتهديد بإهدار الحق في الصحة بسبب ما كابدته الضحايا من التعذيب على أيدي قوات الأمن المغربية.⁴ وحض البيان الحكومة المغربية على اتخاذ كافة التدابير الضرورية التي تكفل حماية حقوق النشطاء وحرّياتهم، وفتح تحقيق في الانتهاكات المرتكبة، واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لمنع تكرار تلك الانتهاكات.

¹ إقليم "الصحراء الغربية" هو مستعمرة إسبانية سابقة على ساحل المحيط الأطلسي بين المغرب وموريتانيا؛ وتعد الأمم المتحدة الصحراء الغربية "إقليماً غير متمتع بالحكم الذاتي" منذ انسحاب إسبانيا منه عام 1975. وفي عام 1991، أبرم اتفاق لوقف إطلاق النار بين المغرب وجبهة البوليساريو التي كانت تناضل من أجل إقامة دولة مستقلة في إقليم الصحراء الغربية، وأنشئت بعثة أممية لحفظ السلام (مينورسو) للإعداد لإجراء استفتاء على وضع الإقليم. واليوم، أصبح الإقليم منقسماً بحدود رملي أقامه المغرب يبلغ طوله 2700 كيلومتر، ويدير المغرب جانبه الغربي بحكم الأمر الواقع؛ أما الجانب الشرقي من الجدار الرملي فهو الجزء الخاضع لسيطرة جبهة البوليساريو من الصحراء الغربية، ويقع مقرها الرئيسي في مخيمات اللاجئين الصحراويين التي تستضيفها الجزائر في مدينة تندوف منذ عام 1973.

² انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون: "هناك حاجة ماسة لمراقبة حقوق الإنسان في الصحراء الغربية أكثر من أي وقت مضى"، 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2020، على الموقع التالي:

<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2020/11/human-rights-monitoring-needed-more-than-ever-in-western-sahara/>

³ انظر باب "المغرب والصحراء الغربية"، في التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية، على الموقع التالي:

<https://www.amnesty.org/ar/countries/middle-east-and-north-africa/morocco-and-western-sahara/morocco-and-western-sahara/>

⁴ خطاب مشترك للإجراءات الخاصة، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، 7 يناير/كانون الثاني 2021، على الموقع التالي:

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25731>

ولقد فرضت السلطات المغربية قيوداً تحد من قدرة هيئات الرصد والصحفيين المستقلين على الوصول إلى الصحراء الغربية، ولذا بقي القمع إلى حد كبير بدون توثيق. وفي 25 و28 فبراير/شباط 2020، طردت السلطات المغربية ما لا يقل عن تسعة أشخاص لدى وصولهم إلى مطار العيون، وكان من بينهم عدة برلمانيين إسباني ومحامٍ إسباني، كانوا يعتزمون حضور محاكمة الناشط الحقوقي خطري دادا كمرقيين. ولقد ظلت منظمة العفو الدولية طيلة العقد المنصرم تحت مجلس الأمن الدولي على إدراج جانب حقوقي في إطار تفويض البعثة الأممية للاستفتاء في الصحراء الغربية (مينورسو)، وهو الأمر الذي من شأنه أن يسمح لها برصد انتهاكات حقوق الإنسان وإصدار التقارير عنها، أسوة بالأغلبية العظمى من نظيراتها من البعثات الأممية في مختلف أرجاء العالم. وجاءت هذه التطورات الأخيرة لتعيد إلى الأذهان بقوة الضرورة الملحة لإرساء آلية مستقلة ومحايدة وفعالة لرصد حقوق الإنسان في الإقليم.

وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات المغربية للوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، باحترام حق كل إنسان في حرية التعبير، وحرية التجمع السلمي، وعدم التعرض للاعتقال التعسفي، وعدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وحقه في تلقي محاكمة عادلة؛ كما تحثها على ما يلي:

- إنهاء جميع حالات الإقامة الجبرية التعسفية، وإجراء تحقيقات مستقلة بشأن الاستخدام التعسفي وغير المشروع للقوة أثناء مدهمة منازل النشطاء الصحراويين.
- ضمان إجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة وفعالة بشأن جميع ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة على أيدي أفراد الشرطة المغربية وحراس السجون، ونشر نتائج هذه التحقيقات على الملأ، والحرص على محاسبة الجناة.
- إتاحة سبل الإنصاف الفعالة للمتظاهرين والصحفيين والنشطاء الذين تعرضوا للقبض أو الاحتجاز التعسفي بسبب ممارستهم السلمية لحقوقهم الإنسانية.
- ضمان مراعاة كافة الحقوق المتعلقة بالمحاكمة العادلة في جميع محاكم البلاد، وأي شخص يُسجن من جراء محاكمة غير عادلة، فلا بد من إعادة محاكمته بصورة عادلة مع استبعاد أي إفادات مشوبة بشبهة التعذيب، وإلا فيجب إطلاق سراحه.
- حذف أي نصوص قانونية تجرم حرية التعبير السلمي من قانون العقوبات.
- مراعاة الحق في الاحتجاج السلمي، والامتناع عن فض المظاهرات السلمية بالقوة.
- رفع القيود التي تمنع الصحفيين والنشطاء السلميين والمدافعين عن حقوق الإنسان من زيارة المغرب والصحراء الغربية، والسماح للأمم المتحدة بالرصد المحايد والمستقل لأوضاع حقوق الإنسان في الصحراء الغربية، وإصدار التقارير بشأنها.

الصحفي الصابي يحظيه

في منتصف ليل 27 مايو/أيار، ألقى أفراد الشرطة المغربية القبض على الصحفي الصابي يحظيه، البالغ من العمر 40 عاماً، وهو مدون صحراوي ومدير "شبكة الكركرات الإعلامية الصحراوية المستقلة"، في محل عمله بمدينة المرسى الواقعة على بعد 75 كيلومتراً غرب مدينة العيون. وقالت زوجته فاطمة بيرامة لمنظمة العفو الدولية إن الشرطة احتجزت زوجها في مقر شرطة العيون لمدة يومين.⁵ وقالت إنها توجهت إلى المقر لزيارة زوجها في صبيحة يوم 28 مايو/أيار، فرأت أفراد الشرطة يقتادونه مقيداً بالأصفاد؛ وقال لها إنهم ينقلونه إلى محكمة العيون، ومنها إلى مدينة الداخلة. ولم يلبث أفراد الشرطة أن صرخوا في وجه الصابي يحظيه، ونهروه عن التحدث مع زوجته، ثم طرحوه أرضاً، ودفع أحد أفراد الشرطة رأسه في الأرض بقدمه.

وأفاد "تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية" أن قاضي التحقيق في محكمة الاستئناف بالعيون قضى بعدم اختصاص محكمة العيون بنظر القضية، وأحال القضية إلى محكمة في مدينة الداخلة.⁶ وفي 29 مايو/أيار، تمكنت فاطمة بيرامة من رؤية زوجها في مركز شرطة الداخلة لنحو 20 دقيقة، وكان أفراد الشرطة يحيطون بهما طوال هذه المدة. وقال لها إن أفراد الشرطة في الداخلة قاموا باستجوابه عن عمله الصحفي، واتهموه بتصوير الثكنات العسكرية في الداخلة في تسجيل مصور؛ وقال لها أثناء هذه الزيارة أيضاً إنه قاسى التعذيب الذهني والجسدي، ولم يتناول أي طعام منذ القبض عليه. وقالت إنه لم يكن قادراً على الخوض في التفاصيل بسبب وجود أفراد الشرطة، وإنه كان يحاول الجلوس منتصباً بشق النفس بسبب ما أصابه من الضعف.

وقالت فاطمة بيرامة لمنظمة العفو الدولية إن الصابي يحظيه نُقل في 30 مايو/أيار 2021 إلى محكمة الداخلة، ثم إلى سجن تورطة في الداخلة حيث لا يزال محبوساً. وقالت إن أفراد الشرطة أخبروها بأنه من غير المسموح لها زيارة زوجها في السجن إلا مرتين في الأسبوع، ولا يُسمح لها بإحضار طعام له، ولكن بمقدورها إرسال نقود إليه. ولكن زوجها قال لها لاحقاً إن النقود التي أرسلتها إليه لم تصله قط. ولم تذكر السلطات لعائلته شيئاً عن التهم الموجهة إليه، ولم تسمح لهم بالاطلاع على مستندات القضية. وقالت فاطمة إن منزلها ومنزل عائلة الصابي يحظيه يخضعان للمراقبة، وقد حاول أفراد الشرطة المغربية دخول المنزلين لتفتيشهما بدون إبراز أمر قضائي بالتفتيش، ولكن العائلتين لم تسمحوا لهم بالدخول.

⁵ مقابلة مع فاطمة، زوجة الصابي يحظيه، في 7 يونيو/حزيران 2021.

⁶ رسالة إلكترونية من المكتب التنفيذي لـ "تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية"، في 6 يونيو/حزيران 2021.

وفي يوليو/تموز 2020، اعتقل أفراد شرطة العيون الصابي يحظيه بصورة تعسفية عندما توجه إلى مركز الشرطة لاستخراج شهادة إدارية.⁷ وقال لمنظمة العفو الدولية أنذاك إن الشرطة استجوبته لمدة 10 ساعات، على الأقل، حول الخط التحريري لوسيلة الإعلام التي أسسها وموظفيها وتمويلها، بالإضافة إلى تعليقاته الشخصية عبر الإنترنت، وعلى وجه التحديد تعليق ساخر نشره في 28 يونيو/حزيران تهكم فيه من تعليق لأحد أعضاء البرلمان المغربي عن الملك محمد السادس. وفي الأيام السابقة للقبض عليه، نشر الصابي يحظيه أيضاً تعليقاً على الفيسبوك عن قضية المهاجرين السريين في سبتة، مندداً بسيادة قوات الأمن المغربية على الصحراء الغربية، ومعرباً عن تضامنه مع الصحفي المعتقل المعطي منجب.⁸

وأخبر الصابي يحظيه منظمة العفو الدولية أنذاك أن الشرطة أهانت، وهددته "بالاعتقال والاعتصام والقتل"، ومحاكمته بتهمة "إهانة الملك"، وهي تهمة كثيراً ما تستخدمها السلطات في المغرب/الصحراء الغربية لملاحقة النشطاء والصحفيين الذين يعبرون عن مواقف انتقادية على الإنترنت. وأطلق سراحه لاحقاً بدون أي ملاحقة قضائية.

مينا باعلي وإمباركة علينا وصالحة بوتنكية ولحسن دليل

في 9 مايو/أيار، اقتحم أفراد الشرطة منزل الناشطة الصحراوية مينا باعلي في العيون بالصحراء الغربية، حيث تعيش هي وزوجها المدافع عن حقوق الإنسان حسنة الدويهي، وابنهما، وألحقوا أضراراً بالمنزل. وكانت مينا باعلي تنسج أعلام الصحراء الغربية، وتردد شعارات مؤيدة لاستقلال الإقليم على سطح منزلها مع أختها إمباركة علينا، وهي عضو مؤسس "للهيئة الصحراوية لمناهضة الاحتلال المغربي بالصحراء الغربية"، ومع الإعلامية صالحة بوتنكية التي تعمل مراسلة للتلفزيون الصحراوية و"مؤسسة نشطاء". وفي الساعة السابعة مساءً، اقتحم المنزل نحو 12 من أفراد الشرطة يرتدون ثياباً مدنية، دخلوا من مرآب المنزل وبابه الأمامي. وأخبرت إمباركة علينا منظمة العفو الدولية أن أحد أفراد الشرطة نزع عنها ملحفها، وأنهار عليها باللكمات المتتالية، فأصابها بكدمات في ذراعها اليسرى، ويدها، وضلعها، وبطنها.⁹ ولم يبرز أفراد الشرطة أي أمر قضائي بدخول المنزل؛ وأتلفوا عداد الكهرباء وكسروا الأبواب وغيرها من محتويات المنزل. وصادر أفراد الشرطة الأعلام والهواتف وأجهزة الكمبيوتر، وما عثروا عليه من المبالغ المالية، والأجهزة الصحفية مثل الميكروفونات والكاميرات. وقالت صالحة بوتنكية لمنظمة العفو الدولية إن أفراد الشرطة وجها إليهم إهانات لفظية، وهددوهم بالموت والاعتقال. وقالت إن إمباركة علينا كانت قد أخفت هاتفها داخل حمالة صدرها، ولكي ينتزعه أفراد الشرطة منها، أمسك اثنان من منهم بيديها ليمنعها من المقاومة، بينما وضع ثالث يده داخل حمالة صدرها لينتزع الهاتف. ولم تكف النسوة الثلاث عن ترديد هتافات مؤيدة لاستقلال الصحراء الغربية طوال المداهمة التي استغرقت نحو 20 دقيقة.

وفي وقت لاحق من الليل، في حوالي التاسعة مساءً، وصل لحسن دالي، المدافع عن حقوق الإنسان ومؤسس الحملة الدولية المعروفة باسم "الصحراء ما تنباع"، إلى منزل مينا باعلي للاطمئنان عليهم بعد مداهمة الشرطة للمنزل؛ وذهب هو ومينا باعلي إلى خارج المنزل فوجدا أفراد الشرطة يفرغون إطارات سيارته من الهواء. وقامت مجموعة تتألف من نحو 20 شرطياً ملثماً، يرتدون ثياباً مدنية سوداء، بمطاردة لحسن دليل إلى داخل منزل مينا، وتهجموا عليه. وأخبر منظمة العفو الدولية أن أفراد الشرطة ضربه على وجهه وبدنه، وتركز معظم الضربات على المنطقة المحيطة بالعينين، ثم اقتادوه في سيارة زرقاء تابعة للشرطة.¹⁰ وقال إن أفراد الشرطة أخذوه إلى منطقة خالية مظلمة على مسافة تقل عن كيلومتر من المنزل، حيث أنهار عليه نحو ثمانية من أفراد الشرطة الملثمين، الذين يرتدون ثياباً مدنية، بالضرب المبرح بالأيدي والهرات، وتوالت عليه اللكمات والصفعات من كل الجهات على الرأس والوجه والصدر والبطن والفخذين والذراعين والساقين. وقال لحسن دليل إن أفراد الشرطة انطلقوا به بعد ذلك إلى موقع علي بعد نحو سبعة كيلومترات داخل الصحراء حيث تركوه. وقال إنه اضطر للسير حافي الأقدام عائداً إلى المدينة حتى بلغ أحد الأحياء شرقي المدينة حيث أخذ سيارة أجرة عادت به إلى المنزل.

ووضعت السلطات المغربية مينا باعلي وزوجها وطفلها تحت مراقبة الشرطة في 28 سبتمبر/أيلول 2020؛ وفي مقابلة مع منظمة العفو الدولية في 19 مايو/أيار، قالت إمباركة علينا إن الشرطة كثفت وجودها في محيط المنزل في 26 أبريل/نيسان 2021، حيث وقفت 10 من سيارات الشرطة للمنزل بالمرصاد على الدوام، ومنعهم أفراد الشرطة من مغادرة المنزل.¹¹ وقالت أيضاً إن مداهمة الشرطة للمنزل، في 9 مايو/أيار، كانت المرة السادسة التي يداهم فيها أفراد الشرطة المنزل منذ وضعهم تحت مراقبة الشرطة في سبتمبر/أيلول 2020.

سلطانة خية

في الخامسة من صباح 10 مايو/أيار، داهمت قوات الأمن منزل الناشطة الصحراوية سلطانة خية في بوجدور حيث وضعت هي وأسرتها قيد الإقامة الجبرية بحكم الواقع، منذ 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2020، بسبب نشاطها الحقوقي. وقيدت

⁷ انظر منظمة العفو الدولية، المغرب: أسقطوا التهم الموجهة إلى إبراهيم امريكلي وضعوا حداً للاعتقالات التعسفية للصحفيين والنشطاء في الصحراء الغربية (رقم الوثيقة: MDE 29/3111/2020)، 25 سبتمبر/أيلول 2020، على الموقع التالي:

<https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE2931112020ARABIC.pdf>

⁸ صفحة الصابي يحظيه على الفيسبوك، على الموقع التالي: www.facebook.com/sahara.gargarat

⁹ مقابلة مع إمباركة علينا في 19 مايو/أيار 2021.

¹⁰ مقابلة مع لحسن دليل في 12 مايو/أيار 2021.

¹¹ مقابلة مع إمباركة علينا في 19 مايو/أيار 2021.

قوات الأمن ذراعي وساقى شقيقة سلطان خية بالأغلال، وسرقت الأشياء الثمينة في المنزل، بما في ذلك هاتف سلطانة خية وجهاز الكمبيوتر الخاص بها. وفي 12 مايو/أيار، الموافق وقفة عيد الفطر، اقتحم عشرات من أفراد قوات الأمن الملتصقين بمنزل سلطانة خية مرة أخرى، ولكن من السقف هذه المرة، ثم جرحوها على الأرض، ولولوا ذراعها، وقيدها خلف ظهرها، وضربوها، وحاولوا اغتصابها بالهراوات. وفي مقابلة أجرتها معها منظمة العفو الدولية، في 17 مايو/أيار، قالت سلطانة خية إن أفراد الأمن اعتدوا أيضاً على أختها واعرّة خية، واغتصبها بعضهم بإبلاج هراوة عنوة بين فخذيها، وضربوها.¹² وذكرت سلطانة أيضاً أن قوات الأمن حطمت النوافذ أيضاً، وسكبت مادة كريمة الرائحة على أرض المنزل عمداً كي يصبح غير صالح للسكنى.

ومنذ 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2020، ظلت قوات الأمن متمركزة خارج منزل سلطانة خية لمنعها هي وأسررتها من مغادرة المنزل.¹³ وكثيراً ما عمدت قوات الأمن إلى منع المؤيدين والأصدقاء من دخول شارعهم، مستخدمة في ذلك القوة التعسفية وغير المشروعة في بعض الأحيان. ولم تسمح السلطات للأقارب بإحضار الأطعمة واللوازم الطبية إلا في حالات محدودة. وقامت قوات الأمن بإزالة عداد الكهرباء من منزل سلطانة خية، مما حرّمها هي وأسررتها من الكهرباء إمعاناً في عزلهم عن العالم الخارجي، فيما يبدو. وفي فبراير/شباط 2021، قالت واعرّة خية، أخت سلطانة خية، لمنظمة العفو الدولية إن أربعة من عناصر الأمن ضربوها، وقذفوا بها لترطم باب فولاذي كبير.¹⁴ ونتيجة لهذه الاعتداءات، أصيبت سلطانة خية وأختها واعرّة خية بجروح وكدمات في جميع أنحاء جسميهما. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن هذه الاعتداءات البدنية، والاعتصاب، والشروع في الاعتصاب تنتهك تحريم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة الذي تنص عليه إتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، التي يُعدّ المغرب من الدول الأطراف فيها. ومنذ بداية الإقامة الجبرية التي أخضعت لها سلطانة خية، تقاعست السلطات عن إطلاعها على أي أمر رسمي أو قرار قضائي بالقبض عليها، أو إبلاغها بسبب القبض عليها. ولم يُذكر لها شيء سوى ما أبلغها به شفهيّاً رئيس شرطة بوجدور من أنها غير مسموح لها بمغادرة منزلها. وإخضاع سلطانة خية وأسررتها للإقامة الجبرية المطولة يُعدّ من قبيل الاعتقال التعسفي، ويفرض قيوداً تعسفية على حقهم في حرية التنقل وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.

وفي 12 مارس/آذار 2021، أرسلت منظمة العفو الدولية خطاباً إلى السلطات المغربية ملتزمةً تزويدها بمعلومات مفصلة عن أوضاع سلطانة خية، وأسباب إخضاعها للإقامة الجبرية في منزلها؛ فردت السلطات المغربية في 19 مارس/آذار 2021، نافيةً أن تكون سلطانة خاضعة للإقامة الجبرية. وفي 18 مارس/آذار 2021، أصدرت منظمة العفو الدولية نشرتين لتتحرك العاجل تحتان السلطات المغربية على إنهاء الإقامة الجبرية التعسفية والمضايقات التي تمارسها السلطات بحق سلطانة خية وأفراد أسررتها، واحترام حقهم في حرية التنقل والتعبير وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.¹⁵ وفي 26 مايو/أيار، ردت السفارة المغربية في كندا برسالة تنفي تعرض سلطانة خية لأي اعتداء، أو مضايقة، أو مراقبة من جانب قوات الأمن. وأضافت الرسالة أن سلطانة خية تجري محاكمتها بتهمة ارتكاب جرائم عادية لا تمت بصلة لما تمارسه من أنشطة بصفتها مدافعة عن حقوق الإنسان، ولم تورد السفارة مزيداً من التفاصيل عن طبيعة المحاكمة؛ ولم يتم إبلاغ سلطانة خية، ولا محاميها، بهذه المحاكمة.

بابوزيد لبيهي والسالك بابير وخالد بوفريوا

في غضون مدهمة السلطات لمنزل سلطانة خية، صباح يوم 10 مايو/أيار، قام عناصر قوات الأمن أيضاً باعتقال وتعذيب ثلاثة نشطاء كانوا مآكثين مع سلطانة خية آنذاك، والثلاثة هم: بابوزيد لبيهي، رئيس "تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية"، والسالك بابير وخالد بوفريوا. وكان النشطاء الثلاثة قد تمكنوا من التسلسل عبر طوق قوات الأمن المتمركزة خارج المنزل قبل أسابيع، كلٌّ على حدة، لمساندة سلطانة خية وأسررتها في محتهم، وتوثيق ما يتعرضون له من انتهاكات.

وقال سالك بابير لمنظمة العفو الدولية إن النشطاء الثلاثة كانوا يتناوبون في الحراسة الليلية للمنزل من أي هجمات حتى تتمكن سلطانة خية وأفراد أسررتها من النوم.¹⁶ وفي 10 مايو/أيار، جاءت نوبة السالك بابير لحراسة المنزل؛ وقرب الفجر، رأى من سطح المنزل مسؤولي الأمن المحيطين بالمنزل يتراجعون ببطء؛ وكانت تلك خطوة غير معهودة أثارت ريبته؛ وما هي إلا دقائق معدودة حتى اقتحم المنزل من السطح عشرات من عناصر الأمن الملتصقين، الذين يرتدون ثياباً مدنية، مستخدمين السلالم في التسلسل إلى سطح المنزل، ثم شقوا طريقهم إلى داخل المنزل من نوافذ الطابق

¹² مقابلة مع سلطانة خية

¹³ انظر نشرة التحرك العاجل لمنظمة العفو الدولية، المعنونة: ناشطة صحراوية تحت الإقامة الجبرية تتعرض للمعاملة السيئة، رقم الوثيقة: 29/3815/2021، 18 مارس/آذار 2021، على الموقع التالي:

<https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE2938152021ARABIC.pdf>

¹⁴ مقابلة مع واعرّة خية في 3 مارس/آذار 2021.

¹⁵ انظر التحرك العاجل لمنظمة العفو الدولية، المعنونة: ناشطة صحراوية تحت الإقامة الجبرية تتعرض للمعاملة السيئة، رقم الوثيقة: 29/3815/2021، 18 مارس/آذار 2021، على الموقع التالي:

<https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE2938152021ARABIC.pdf>

والتحرك العاجل لمنظمة العفو الدولية، المعنونة: ناشطة صحراوية معرضة لمزيد من الاعتداءات، رقم الوثيقة: 29/4198/2021، 26 مايو/أيار 2021، على الموقع التالي:

[/https://www.amnesty.org/en/documents/mde29/4198/2021/ar](https://www.amnesty.org/en/documents/mde29/4198/2021/ar)

¹⁶ مقابلة مع السالك بابير في 27 مايو/أيار 2021.

الثاني. وقال النشطاء الثلاثة في إفاداتهم إن أفراد الأمن غطوا أعينهم، وكمموا أفواههم بأشرطة لاصقة، ثم أشبعوهم ضرباً على الوجه واليد. ¹⁷ وأخبر الرجال الثلاثة منظمة العفو الدولية أنهم سمعوا صرخات مكتومة تصدر عن سلطانية خية وأختها؛ وقال بابوزيد لبيهي لمنظمة العفو الدولية إنه سمع صرخات والدة سلطانية خية، وهي تقول "أنا في سن جدتكم؛ أنتم وحوش". ¹⁸ وأفاد النشطاء الثلاثة أنهم سمعوا أصواتاً توحى بأن عناصر قوات الأمن يأخذون أشياء من المنزل، ويحملونها إلى سيارة في الخارج. وعلم النشطاء الثلاثة لاحقاً أن أفراد الأمن أخذوا الطابعات، وأجهزة الكمبيوتر، والهواتف، والأعلام الصحراوية، والملصقات من المنزل.

وقال النشطاء الثلاثة لمنظمة العفو الدولية إنهم اقتيدوا واحداً تلو الآخر إلى سيارة خارج المنزل، وقيدت أيديهم بالأغلال وعصبت أعينهم؛ وانطلقت بهم السيارة نحو 10 دقائق، ثم توقفت في مكان مجهول. وأفاد بابوزيد لبيهي أنهم أخرجوا من السيارة، وأمروا بالجنو على أرض خرسانية؛ وقال لمنظمة العفو الدولية إن المكان كان بارداً، وكانت تفوح منه رائحة عطنة، وبدا وكأنه مكان تحت الأرض؛ وأضاف أنه رأى من تحت عصابة العين سيارات مصفوفة في المكان، مما جعله يظن أنه مرأب للسيارات في أحد مباني قوات الأمن بالمنطقة. وأخبر النشطاء الثلاثة منظمة العفو الدولية أنهم تعرضوا للضرب المبرح ركلاً وصفعاً، وهم مقيدو الأيدي ومعصوبو الأعين، وجاثون على ركبهم. كما وُجِّهت إليهم الشتائم والإهانات، وهُدِّدوا بالاعتصاب. وقال بابوزيد لبيهي إنه غاب عن الوعي برهة قصيرة من شدة الضرب؛ كما قال الثلاثة إنه بعد مضي ما بدا وكأنه ساعات طويلة من الضرب، قام شخص ما بتغيير ثيابهم، ومسح بقع الدم التي تلطخت بها وجوههم، ثم اقتيدوا معصوبي الأعين إلى سيارة انطلقت بهم بسرعة بالغة، وظلت تسير لمدة شعروا وكأنها ثلاث ساعات. وتوقفت السيارة في مواقع مختلفة في الصحراء، لإنزال كل منهم على حدة في العراء. وقال خالد بوفريوا لمنظمة العفو الدولية إنه تمكن من إيقاف سيارة أجرة عابرة. ¹⁹ وظل السائق يجول به في المنطقة حتى عثرا على زميله الآخرين؛ واستخدم هاتف السائق في طلب النجدة؛ وفي نهاية المطاف، جاء أحد الأقارب لإنقاذهم، وعاد بهم إلى العيون. وقال بابوزيد لبيهي والسالك بابير إنهما حاولا تلقي فحص طبي وشهادات طبية، ولكن أحداً من الأطباء لم يستجب لطلبهما خوفاً من انتقام السلطات.

الناشط المناضل من أجل الاستقلال غالي بوحلى

غالي بوحلى هو ناشط صحراوي من العيون يناضل من أجل الاستقلال، ويبلغ من العمر 33 سنة؛ وهو منخرط في النشاط الاستقلالي منذ عام 2005، وعضو في منظمة شبابية جديدة تسمى "الشباب الصحراوي"، ويشترك في مظاهرات سلمية مناهضة للاحتلال المغربي، ويتولى إنتاج وتوزيع الأعلام الصحراوية، ويذهب إلى الرباط للإعراب عن تأييده للسجناء السياسيين أمام المحاكم. وأخبرت أخته مريم بوحلى منظمة العفو الدولية بأن أفراد الشرطة المغربية ألغوا القبض على أخيها، في 11 فبراير/شباط 2021، في مقر عمله بالمسجد المحلي؛ ²⁰ ثم اقتادوه إلى منزله، حيث عذبوه وأهانوه على مرأى من أمه وأخته. وقالت مريم بوحلى لمنظمة العفو الدولية إنها هي وأمها أحجمتا عن فتح الباب لأنهما رأتا نحو 10 من سيارات الشرطة في الخارج. غير أن أفراد الشرطة كسروا الباب بقضيب معدني يبلغ طوله متراً، واقتحموا المنزل عنوة، وأحضروا معهم غالي بوحلى وقد قيدوا يديه بالأغلال خلف ظهره، وغطوا رأسه بكيس أسود. ثم أخذ ثلاثة من أفراد الشرطة مريم بوحلى إلى غرفة منفصلة، وهددوها بالسجن والضرب والصعق بالكهرباء ما لم تعطهم هاتفها المحمول؛ واستولوا على هاتفي مريم بوحلى وأمها؛ وقالت مريم لمنظمة العفو الدولية إن بعض أفراد الشرطة عثروا على فوطة عليها صورة علم الصحراء الغربية، فكنموا بها أنفاس غالي بوحلى، بينما كان بضعة آخرون يمسكون به من مرفقيه لمنعهم من الحركة، وآخرون يضربونه.

وقالت مريم بوحلى لمنظمة العفو الدولية أن أباها أخبرها في مكالمة هاتفية في فبراير/شباط إن أفراد الشرطة اقتادوه بعد ذلك إلى مركز الشرطة في العيون حيث صاعوا تهماً مختلفة له، ثم أعادوا كتابتها ثلاث مرات. وقال غالي بوحلى لأخته إنهم اتهموه في نهاية المطاف بالاتجار في المخدرات، وقالوا له إنهم وجدوا مخدرات في الطابق العلوي من منزله. غير أن مريم بوحلى قالت إن أفراد الشرطة لم يبدوا وكأنهم يبحثون عن شيء أثناء وجودهم في البيت، ولم يأخذوا شيئاً منه. وقال غالي بوحلى لأخته إنهم أبقوه في الحجز لمدة 72 ساعة، حيث اعتدوا عليه بالضرب، ثم نقلوه إلى سجن أيت ملول 1 في أغادير، جنوبي المغرب. وفي 8 مارس/آذار، أصدرت المحكمة الابتدائية بالعيون على غالي بوحلى حكماً بالحبس لمدة سنة بتهمة الاتجار في المخدرات وحيازة المخدرات، بناء على محضر تحقيقات الشرطة الذي رفض التوقيع عليه. وفي 29 أبريل/نيسان، قضت محكمة الاستئناف بتمديد حكم الحبس إلى سنة ونصف سنة، وفرضت عليه غرامة قدرها 5000 درهم مغربي (ما يعادل نحو 567 دولاراً). ولم تجر السلطات أي تحقيق وإفٍ بشأن التهم الموجهة إلى غالي، ولا أي تحقيق بشأن ما ادعاه من التعرض للتعذيب أو سوء المعاملة، رغم أنه تحدث أمام المحكمة عن العنف الذي كابدته؛ ولا يزال غالي محتجزاً في سجن أيت ملول 1 بأغادير.

المدافع عن حقوق الإنسان حسنة مولاي بادي

في 8 مايو/أيار 2021، كان المدافع عن حقوق الإنسان حسنة بادي، البالغ من العمر 38 سنة، ماشياً في حي الأمل بمدينة العيون، وإذا بسيارة شرطة تتوقف بجواره، وفيها أربعة من أفراد الشرطة يرتدون ثياباً مدنية، وانهاؤوا بالشتائم

¹⁷مقابلة مع السالك بابير وبابوزيد محمد سعيد لبيهي وخالد بوفريوا في 26 و 27 مايو/أيار 2021.

¹⁸مقابلة مع بابوزيد محمد سعيد لبيهي في 26 مايو/أيار 2021.

¹⁹مقابلة مع خالد بوفريوا في 26 مايو/أيار 2021.

²⁰مقابلة مع مريم بوحلى في 1 يونيو/حزيران 2021.

عليه؛ وقال لمنظمة العفو الدولية إنه قال لهم إنه ليس من حقهم التحدث إليه على هذا النحو، فخرج ثلاثة منهم من السيارة، وراحوا يكيلون له اللكمات في وجهه وجسمه، وظلوا يضربونه لمدة خمس دقائق.²¹ وأثر ألا يتوجه للمستشفى خشية أن تعتقله الشرطة؛ وأعرب لمنظمة العفو الدولية عن اعتقاده بأن السلطات المغربية استهدفت هذه المرة بسبب الحملة التي يقوم بها هو ومنظمته تضامناً مع سلطنة خية.

وحسنة بادي عضو في "اللجنة الصحراوية لمناهضة الاحتلال المغربي"، و"الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية". وقال لمنظمة العفو الدولية إنه يتعرض للمضايقات والضرب على أيدي القوات المغربية مرة أو اثنتين في العام منذ انخراطه في النشاط من أجل استقلال الصحراء الغربية عام 2008. وقال حسنة بادي إن الشرطة كثيراً ما تستوقفه، وتهدهد بالآي جرد أي فرصة عمل ما لم يكف عن نشاطه؛ ففي أثناء مسيرة احتجاجية نظمها "الخريجون الصحراويون العاطلون" عام 2018، مثلاً، قال له أحد أفراد الشرطة "إذا كنت مشاركاً في هذه المسيرة، فلن تحصل على وظيفة أبداً".²² وقال لمنظمة العفو الدولية إنه تعرض أيضاً للاختطاف والتعذيب عدة مرات على أيدي قوات الأمن المغربية، وكان أحدثها عهداً في عام 2015، عندما كان يزور المنطقة كريستوفر روس، المبعوث الخاص للأمم المتحدة إلى الصحراء الغربية آنذاك. وتقدم حسنة بادي بعدة شكاوى للقضاء المغربي بشأن ما تعرض له من سوء المعاملة على أيدي السلطات المغربية، ولكن لم تجر أي تحقيقات قضائية في هذه الشكاوى. كما تقدم بعد ذلك بعدة شكاوى إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان.

مصطفى رزوق

في 23 مارس/آذار، كان مصطفى رزوق، البالغ من العمر 15 سنة، يشارك في مظاهرة سلمية في حي معطي الله بالعيون، مع نحو 14 آخرين من الشباب تضامناً مع السلطنة خية. وقال في مقابلة مع منظمة العفو الدولية إن اثنتين من سيارات الشرطة اخترقتا جموع المتظاهرين لتفريقهم؛²³ ثم تعقبته إحدى سيارات الشرطة أثناء ابتعاده عن موقع المظاهرة، فما أن رآها تلاحقه حتى بدأ في الركوض. وفتح أحد أفراد الشرطة الذين كانوا في السيارة الباب فجأة، فصدمه به وطره أرضاً. وقال مصطفى رزوق إن أفراد الشرطة أوسعوه ضرباً في الشارع بقضبان معدنية وهراوات بلاستيكية، ثم ألقوا القبض عليه بدون أي تبرير أو اتهام.

وأودع مصطفى رزوق في حجز شرطة العيون ثلاث ليالٍ، حيث تعرض للتعذيب؛ وقال إن أفراد الشرطة قيدوه يديه بالأغلال في اليوم الأول من الحجز، وسكبوا سائل البلاستيك المغلي المصهور على ساقيه وقدميه، وضربوه بهراوات حديدية؛ وفقد وعيه عدة مرات، وسقط على الأرض. ولم تسمح له الشرطة برؤية طبيب خلال الأيام الثلاثة التي أمضاها في الحجز. وأثناء تلك الفترة، قام أفراد الشرطة بالتحقيق مع مصطفى رزوق، وهددوه بالسجن وبالبطالة مدى حياته إن لم يبلغهم بجماعات النشاط المنخرط فيها؛ كما اتهموه بالتحريض على التظاهر والاحتجاج، وبتلقي أموال للتظاهر؛ وأرغموه على التوقيع على محضر تحقيق الشرطة دون السماح له بالاطلاع عليه.

وفي 25 مارس/آذار، استدعى قاضي المحكمة الابتدائية بالعيون مصطفى رزوق إلى مكتبه، وسأله عما دفعه لرشق أفراد الشرطة بالحجارة؛ فكانت هذه أول مرة يسمع فيها مصطفى بهذه التهمة، ونفاها. وقال له القاضي إنه إذا "استقر" فسوف يجد المزيد من الفرص في مستقبله في المغرب. وبعد ذلك بأسبوع، حكمت المحكمة على مصطفى رزوق بالسجن لمدة شهر. وقال لمنظمة العفو الدولية إن الأيام الخمسة عشر الأولى التي أمضاها في السجن كانت عصيبة؛ فقد رُج به في زنزانه صغيرة مع 20 سجيناً آخر، وكان يتعرض للضرب بالعصي يومياً، وهو معلق من السقف بحبل مربوط حول يديه. وكان هناك سجينان سياسيان صحراويان آخران مع مصطفى رزوق في الزنزانه، قالوا إنهما تلقيا نفس المعاملة السيئة. وشهد سجيناً سياسياً صحراوياً يُجبر على الزحف على بطنه على الأرض أمام غيره من السجناء والحراس إمعاناً في إذلاله. وبعد 15 يوماً، تحسنت معاملة مصطفى رزوق، ولكنه ظل محتجزاً في نفس الزنزانه. وتقول "مؤسسة النشاط" إن القصد من وراء تحسن المعاملة هو على الأرجح ضمان عدم وجود أي آثار مرتبة للتعذيب عليه عند الإفراج عنه.

الالتزامات الدولية الواقعة على عاتق المغرب

يعد المغرب من الدول الأطراف في العديد من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تلزمه باحترام وحماية وإحقاق حق الإنسان في حرية التعبير، وحرية التجمع السلمي، وحقوقه في الحرية والأمن الشخصي، وفي تلقي محاكمة عادلة، والتي تحرم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. ولئن كان القانون الوطني المغربي يؤكد على هذه الالتزامات عينها أحياناً، فإنه لا يوضع دائماً موضع التنفيذ، كما أن بعض مواد قانون العقوبات المغربي منافية للالتزامات الدولية للمغرب بشأن حقوق الإنسان.

ويحظر كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 7)، واتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 2)، التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة؛ وقد صادق المغرب على كلتا الاتفاقيتين. ويُعدُّ حظر التعذيب قاعدة أمره من قواعد القانون الدولي، أي أنها قاعدة ملزمة لجميع الدول بغض النظر عما صادقت عليه من معاهدات. ويحرم الدستور المغربي التعذيب إذ يحظر الفصل 22 من

²¹ مقابلة مع حسنة بادي في 7 يونيو/حزيران 2021.

²² مقابلة مع حسنة بادي في 7 يونيو/حزيران 2021.

²³ مقابلة مع مصطفى رزوق في 19 مايو/أيار 2021.

الدستور "المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف، ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة"؛ كما ينص هذا الفصل على أنه "لا يجوز لأحد أن يعامل الغير، تحت أي ذريعة، معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو حاطة بالكرامة الإنسانية"، وأن "ممارسة التعذيب بكافة أشكاله، ومن قبل أي أحد، جريمة يعاقب عليها القانون". أما الفصل 1-231 من مجموعة القانون الجنائي فإنه يعرف التعذيب بأنه "كل فعل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد جسدي أو نفسي يرتكبه عمداً موظف عمومي أو يجرى عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه، في حق شخص لتخويله أو إرغامه أو إرغام شخص آخر على الإدلاء بمعلومات أو بيانات أو اعتراف بهدف معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه هو أو شخص آخر، أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أي كان نوعه". كما ينص الفصل 2-231 من مجموعة القانون الجنائي نفسها على أنه "دون الإخلال بالعقوبات الأشد، يعاقب بالسجن من خمس إلى خمس عشرة سنة وغرامة من 10,000 إلى 30,000 درهم كل موظف عمومي مارس على شخص التعذيب المشار إليه في الفصل 1-231 أعلاه".

وتعدّ الإقامة الجبرية في نظر القانون الدولي لحقوق الإنسان بمثابة شكل من أشكال الاحتجاز، ولا بد لها من استيفاء ضمانات معينة حتى تكون مشروعة؛ ووفقاً للتعليق العام رقم 35 للجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة على المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صادق عليه المغرب، فإن الإجراءات السالبة للحرية، بما في ذلك الإقامة الجبرية، لا يجوز أن تكون تعسفية، ويجب أن يراعى في تنفيذها احترام سيادة القانون، والسماح بإجراء مراجعة قضائية عاجلة ومجدية للاحتجاز. والحرمان من الحرية، بما في ذلك الإقامة الجبرية، يكون تعسفياً عندما يكون الدافع وراءه هو ممارسة حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، وحرية التجمع السلمي. وتشير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن التعسف يجب تفسيره بشكل واسع بحيث يشمل عناصر مخالفة الأعراف، والظلم، وعدم قابلية التنبؤ، وعدم اتباع الإجراءات القانونية الواجبة.

أما الحق في محاكمة عادلة فهو منصوص عليه في المادة 14 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي تعرف المحاكمة العادلة بأنها محاكمة تجري أمام محكمة مختصة مستقلة حيادية، حيث تكون القضية محل نظر منصف وعلني، وأن يتم إعلام المتهم سريعاً بطبيعة التهمة الموجهة إليه وأسبابها، وألا يُكره على الاعتراف بذنب. كما أن الفصل 23 من الدستور المغربي يضمن قرينة البراءة والحق في محاكمة عادلة.

وبينما يواصل النشطاء في الصحراء الغربية حشد جهودهم من أجل استقلال الإقليم، ومن أجل احترام حقوقهم، فإن السلطات المغربية ترد بأساليب ممعنة في القمع، تستهدف النشطاء والصحفيين والمتظاهرين بسبب تعبيرهم السلمي عن آرائهم وممارسة حقوقهم في التجمع السلمي، وتخضعهم للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وتلقي القبض عليهم وتحتجزهم بصورة تعسفية.

وفي ظل هذه الظروف، يصبح الرصد المستقل والنزيه لحقوق الإنسان أعظم أهمية اليوم منه في أي وقت مضى؛ ومن ثم فإن منظمة العفو الدولية تحت مجلس الأمن الدولي مجدداً على إدراج عنصر معني بحقوق الإنسان في تفويض بعثة مينورسو مما يسمح لها برصد انتهاكات حقوق الإنسان في الصحراء الغربية وإصدار تقارير عنها.